

فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يطعننا بضم العين في الفرج ويجوز
 فتحيا اي يطعن الاصنام بقود في يده صفة لعود وفيه اذكار
 للاصنام وعابدينها واطهارها لا تضرب ولا تنفع ولا تدفع عن نفسها
 وجعل عليه السلام يقول جاللقوز من الباطل اي هلك واحمل
 الالة الخارصا وهذا الحديث لخرجه المؤلف ايضا في المغازي
 والتفسير ومسلم في المغازي والترمذي في التفسير وكذا النسائي وبه
 قال **حد ثنا** ولابي ذر حدثنني **ابراهيم بن المنذر** الجراحي الاسدي
 قال **حد ثنا** **النسائي** عن **عياض بن الليث** ابو صبرة المدني عن **عبيد الله**
 بالتصغير العمري ولابي ذر بن ياد بن عمر عن **عبد الرحمن بن القاسم**
 عن **ابيه القاسم** بن محمد بن ابي بكر الهمداني رضي الله عنهم عن **عائشة**
رضي الله عنها انها كانت اتخذت على سهوة لها بفتح السين
 المهملة كالصفة تكون بين يدي البيت او الطارق يوضع فيه الشر او خذلة
 او في سائر افيه مما شيل جمع تمثال وهو ما مور من الحيوان ففعله
 اي نزع او خرقه النبي صلى الله عليه وسلم فاحذت عائشة
 رضي الله عنها منها من السنن **سرفقتين** تنبيه مرفقة بضم
 النون والراء وسادة صغيرة وقد نطق على التطييفة فكانت
 يعني الترفقتين في البيت يجلس عليهما النبي صلى الله عليه
 فان قلت ما وجد دخول هذا الحديث في المظالم اجيب بان هاتك
 السيرة الذي فيها التماسيل من ازالة الظلم لان الظلم وضع الشر في
 غير موضعه وهذا الحديث من افراد **مبارك**
من قال دون ماله اي عند ما الف قتل فهو شهيد وبه قال
حد ثنا **عبد الله بن زياد** من الزيادة التي في الحديث وهو **عبد الرحمن**
 المقرئ مولد لفر بن الخطاب قال **حد ثنا** **سعيد هو ابن الجواب**

قال **حدثنني** بالانوار **ابو الاسود** محمد بن عبد الرحمن بن عروة
 عن حكومة مولى ابن عباس عن **عبد الله بن عمر** وفتح العين وسكون
 اليم بن العاصي رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي ولابي ذر
 الله صلى الله عليه وسلم يقول **من قتل دون ماله فهو شهيد**
 وهذا الحديث لخرجه النسائي بهذا الاسناد بل فقط من قتل دون
 ماله مظلوما فله الجنة وفي الترمذي من حديث سعيد بن زيد
 سرفوعا من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو
 شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون اصله فهو
 شهيد قال حديث صحيح هذا **ابا**
اذ اكسر شخص قصعة بفتح القاف انا من حسب او كسر شيئا **الخير**
 هو من باب عطف العام على الخاص هل يقصر المثل او القيمة بخواب
 اذا محذوف وبه قال **حد ثنا** **مسدد** وهو ابن مسرقة قال **حد ثنا**
يحيى بن سعيد القطان عن **حميد الطويل** عن **النسائي** **رضي الله عنه**
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عنده **بعض نساء** بهي عائشة
 فارسلت احدى امهات المؤمنين هي صفية كارهة **ابو داود** والنسائي
 او حفصة رولة الدارقطني وابن ماجه او امر سلمة رولة الطبراني في
 الاوسط واستاده افع من اسناد الدارقطني وساقه بسند صحيح
 وهو صحيح ما ورد في ذلك ويجعل القدر مع **خادم** لم يسم بقصعة
في الطعام وفي الاوسط للطبراني بصيغة فيها خبر ولم من بيت
 ام سلمة **فصرت** عائشة **بيدها** كسرت **القصعة** زاد احمد بن حنبل
 وعند النسائي من حديث ام سلمة فجات عائشة ومعها فخر فقلقت
 القصعة **فتمها** عليه السلام اي القصعة وفي رواية ابن عميرة عند
 المؤلف في النكاح فجمع النبي صلى الله عليه وسلم تلقى القصعة وجعل فيها

وفي التوضيح ان هذا الحديث
 بهي عائشة والطعام
 هو حليس

المغازي